

[873-2203] إذا كانت المرأة حائضاً وطهرت بعد صلاة العصر.

فهل يلزمها أن تصلي الظهر والعصر؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول إذا كانت المرأة حائضاً وطهرت بعد صلاة العصر فهل يلزمها أن تصلي الظهر والعصر نعم إذا طهرت في

آخر الصلاة التي يجمع اليها ما قبلها فإنه يلزمها الفرض الأول مع الفرض الثاني - [00:00:00](#)

تجمع بينهما في وقت الثانية إذا اغتسلت نعم ثم يقول حفظك الله إذا طهرت بعد طلوع الشمس فهل يلزمها صلاة الفجر؟ لا طورت

بعد خروج الوقت لا يلزمها. لا يلزمها صلاة لأنها طهرت في غير وقت صلاة. نعم - [00:00:22](#)

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للإمام ابن قدامة المقدسي

الحنبلي رحمه الله مرتبة على أبواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:00:49](#)